

اجتماع الطاولة المستديرة 2: وضع سرديّة جديدة حول العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق، وذلك كوسيلة للتصدي له ومنع تكراره

لمحة عامة

احتفالاً بالذكرى السنوية الـ 20 لتبني قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن، عقدت منظمة **إمبونيوتي ووتش** و**جمعية الأمل العراقية** وبكس سلسلة من ثلاثة اجتماعات طاولة مستديرة عبر الإنترنت حول العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق. وقد عُقد اجتماع الطاولة المستديرة الثاني يوم الأربعاء الموافق 28 تشرين الأول/ أكتوبر 2020 لتحزّي السرديات والخطاب الاجتماعي بشأن العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف المنزلي في العراق.

بحثت الجلسة في الوضع الحالي للسرديات المحيطة بالعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق حسبما تصوره وسائل الإعلام والدولة وعلى مستوى المجتمع المحلي. وكان من بين المشاركين ممثلون عن وزارة الداخلية العراقية، وناشطون، وباحثون، حيث تدارسوا الطرق التي تنشأ فيها هذه السرديات وتنتشر، وتأثيرها على تمتع النساء بحقوق الإنسان في العراق. إضافة إلى ذلك، بحث الاجتماع في تأثيرات القوانين التمييزية، والخطاب الإعلامي السلبي السائد، والأعراف الاجتماعية التقليدية المحيطة بالعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، مما يقود إلى ثقافة من الخوف والتستر من قبل الضحايا. وبحث المشاركون على امتداد الجلسة في طرق لإنتاج سرديات بئاءة، وخلق فضاءات آمنة للناجيات وسرد قصصهن، ومنع تفاقم انتشار العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق.

السرديات الإعلامية المعيقة

شهد العراق نزاعات متكررة اقترنت بتراجع الوضع الاقتصادي، وتهجير طويل الأمد لجماعات من السكان، وازدحام مخيمات اللاجئين، مما أدى إلى زيادة حالات العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق، وقد زاد الوضع سوءاً من جراء جائحة فيروس كورونا. إضافة إلى ذلك، يضع السرد الإعلامي والشعبي اللوم على ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي بدلاً من وضعه على مرتكبي هذا العنف، مما يزيد الوضع سوءاً ويساهم في انتشار ثقافة الصمت والإفلات من العقاب.

وأوضحت السيدة أمل صقر، وهي ممثلة مؤسسة ناما للتدريب الإعلامي، أن وسائل الإعلام في العراق تحتاج إلى معرفة أفضل بكيفية التعامل بمهنية أكبر مع القضايا الحساسة من قبيل العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الأسري. إضافة إلى ذلك، أشار المشاركون إلى أن معظم وسائل الإعلام العراقية لها انتماءات سياسية، وثمة عدد قليل جداً من وسائل الإعلام

سلسلة مناقشات طاولة مستديرة – التعامل مع الانتهاكات الجنسية والانتهاكات القائمة على النوع الاجتماعي في العراق:

نهج تحوّلي لمنظور النوع الاجتماعي في العدالة

الخبراء المتحدثون

السيدة هناء إدوارد، رئيسة جمعية الأمل العراقية

المقدم هادي نايف، مدير قسم الدراسات والبحوث في مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري في وزارة الداخلية، العراق

السيدة ايناس جبّار، ناشطة، العراق

السيدة أمل صقر، رئيسة مؤسسة ناما للتدريب الإعلامي، العراق

مديرة الجلسة: السيدة فرانسيس تويهام سمولود، مسؤولة برامج متقدمة - الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، منظمة أمبونيوتي ووتش

المستقلة. وتفشل وسائل الإعلام في تحزّي خلفيات العنف ضد النساء وأسبابه الكامنة، وتنزع بدلاً من ذلك إلى التشكيك بأخلاق النساء اللواتي عانين من العنف وبسلوكهن. وبالمثل، لا يبذل الصحفيون جهداً كافياً لفهم الدوافع في الحالات التي يُشتبه فيها بارتكاب النساء للعنف. وبدلاً من المساهمة في كسر الصمت المحيط بالعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، عادة ما تعرض وسائل الإعلام بيانات صادرة عن وزارة الداخلية بخصوص حالات العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، دون القيام بأي عمل استقصائي لفهم الأسباب الجذرية أو المساهمة في نشر سرديات بناءة يمكن أن تشجّع الضحايا على الإبلاغ عن العنف أو أن تردع مرتكبيه.

ثقافة الصمت

وأوصت لجنة وضع المرأة أيضاً بتعديل عدد من بنود قانون العقوبات، من قبيل عقوبة الإعدام ضد المشتغلين بالجنس.

وأشار المشاركون إلى أن النساء الناجيات من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الأسري يشعرن بأن لا حيلة لهن وأنهن عالقات نظراً لغياب الضمانات القانونية والهيئات الرسمية التي بوسعها تقديم الدعم لهن. وكثيراً ما تفرض القوانين العراقية عقوبات على النساء وتوجه اللوم لهن على المعاناة التي يلاقينها. كما يسمح القانون لمرتكبي العنف الإفلات من العقاب من خلال بنود قانونية تتيح تخفيف الحكم عن ما يسمى بجرائم الشرف.

أشار المشاركون إلى غياب المحاكم المكرسة لمعالجة قضايا العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الأسري، وذكروا أن المجلس القضائي الأعلى أنشأ محاكم للأسرة في عام 2015، ولكن تم حلها لاحقاً بسبب عدم وجود قانون ينظّم عملها. وأكد المشاركون أيضاً على وجوب تعيين النساء كقاضيات في تلك المحاكم. وحالياً، تولي المحاكم المدنية القائمة الأولوية للجرائم الأمنية، في حين تُعتبر جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي بأنها جرائم ثانوية.

عرض مدير قسم الدراسات والبحوث في مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري في وزارة الداخلية، المقدم هادي نايف، جهود دائرته في معالجة العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك استلام الشكاوى بشأن العنف الأسري. ويتم استلام الشكاوى في الدائرة من خلال حضور الضحايا شخصياً إلى الدائرة، أو من خلال عرض قضاياهن عبر خط هاتفى ساخن مكرّس لقضايا العنف الأسري.

أكد المشاركون على انتشار ثقافة الصمت بين الضحايا، وذلك بسبب تقاليد الوصم، والأعراف والممارسات الاجتماعية. وعزا المشاركون ذلك إلى الاعتقاد الكامن المنتشر بين العديد من المجتمعات المحلية العراقية بأن العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي هو شأن منزلي أو سرّ عائلي لا يجب أن يتدخل فيه أحد من خارج العائلة. وغالباً ما تعتمد الأسر والمجتمعات المحلية إلى التغطية على جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي. إضافة إلى ذلك، يتعزز الصمت المحيط بهذه الحالات من العنف من جراء الأدوار المرتبطة بالنوع الاجتماعي والتي تصور المرأة كأداة لمتعة الرجل وتفرض عليها أن تركز حياتها للأسرة. وتحظى هذه المواقف بقبول سياسي وثقافي واسع، وغالباً ما يُصوّر الناشطون الذين يتحدون هذه الأعراف تصويراً سلبياً بوصفهم يتصرفون ضد شعبهم ومجتمعاتهم المحلية.

أقرّ المشاركون بدور الناجيات في كسر ثقافة الصمت وامتدحوه، وأكدوا بصفة خاصة على دور النساء الأيزيديات في تسليط الضوء على الانتهاكات التي ارتكبتها تنظيم داعش. كما أشاد المشاركون بالناشطات اللواتي يجاهرن برأيهن من قبيل ناديا مراد بسبب عملها في مجال التوعية على المستوى الدولي بشأن العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق.

القوانين التمييزية

سلط المشاركون الضوء على البنود التمييزية في القوانين العراقية، والتي تساهم في تطبيع العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في المجتمع المحلي. فعلى سبيل المثال، ثمة حاجة إلى تحديث مواد قانون العقوبات (1969)، وخصوصاً ما يتعلق بالعقوبات على جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

التوصيات

1. الحاجة إلى المصادقة على قانون العنف الأسري، والذي يخضع للاستعراض منذ عام 2012. وحال المصادقة عليه، سيصبح بإمكان دائرة حماية الأسرة والطفل أن تؤسس مأوى آمنة لضحايا العنف الأسري واستحداث محاكم مكرسة لقضايا العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.
2. إقامة ودعم مأوى آمنة للنساء من ضحايا العنف الأسري، لمساعدتهن على التعافي من خلال الخدمات الصحية، والدعم النفسي، والاستشارات القانونية.
3. إجراء إصلاحات قضائية لوضع سياسات فعالة تضمن حماية الناجيات، ومنع ازدياد العنف ضد النساء.
4. تعيين نساء في أدوار قيادية رسمية، وخصوصاً في الوحدات التي لها اتصال مباشر مع الناجيات.
5. توعية الأجهزة الأمنية وغيرها من هيئات الدولة بشأن قضايا العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.
6. دعم وسائل الإعلام المستقلة، بما في ذلك بناء قدراتها للمحافظة على عملها وتوسيعه.
7. تعديل الإطار القانوني لحماية وسائل الإعلام المستقلة والصحفيين المستقلين وتعزيز إمكانية الوصول إلى المعلومات.

لمعرفة المزيد حول العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في العراق:

تقرير مسح العنف الجنسي والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي ضد النساء والفتيات في العراق: 2003-

2018

قصص ناجيات عراقيات: قاومت، فنهضت